



حوليات آداب عين شمس (عدد خاص ٢٠١٨)

<http://www.aafu.journals.ekb.eg>

(دورية علمية محكمة)



جامعة عين شمس

المرأة الهندية قبل الإسلام وبعده

محمود عبد المنصف عبد الحافظ خليف*

حاصل على ماجستير في الأدب الأردني من قسم اللغات الشرقية بكلية الآداب جامعة عين شمس، وباحث دكتوراه بنفس القسم

المستخلص

المرأة في الهند قبل الإسلام كانت تعامل معاملة قاسية لا رحمة فيها، فالمرأة طبقاً لمعتقداتهم مملوكة لأبيها أو لزوجها أو لولدها الكبير، ولم تستقل بأمر نفسها في أية حالة من الأحوال بنت أو زوجة أو أم أو أرملة، محرومة من جميع الحقوق الملكية حتى الإرث، ويعتقد الهنود أيضاً أن المرأة هي مصدر الشرّ والإثم والانحطاط الروحي والخلقي. والمرأة في الهند - حسب معتقداتهم - تعد بعلمها ممثلاً للآلهة في الأرض، وتعدّ المرأة العزب، والأرملة على وجه الخصوص من المنبوذين في المجتمع الهندوسي، والمنبوذ عندهم في رتبة الحيوانات، إضافة إلى هذا كله، فإنهم يحرقونها مع زوجها إذا مات، وكان لم يكن لها حق في الحياة بعد وفاة زوجها. أسفر نور الإسلام، فافتقر ثغر الدهر لنساء الهند عن جو مشرق وأمل بعيد، رسخت أصول الإسلام في الهند، ونعمت المرأة تحت ظله بوثوق الإيمان. لقد رفع الإسلام مكانة المرأة، وأكرمها بما لم يكرمها به دين سواه، فالنساء في الإسلام شقائق الرجال، وخير الناس خيرهم لأهلهم، فالمسلمة في طفولتها لها حق الرضاع، والرعاية، وإحسان التربية، وهي في ذلك الوقت قرة العين، وثمره الفؤاد لوالديها وإخوانها. وإذا كبرت فهي المعززة المكرمة، التي يغار عليها ولبيها، ويحوطها برعايته، فلا يرضى أن تمتد إليها أيد بسوء، ولا ألسنة بأذى، ولا أعين بخيانة، فالمرأة في الإسلام تسعد في دنياها مع أسرتها وفي كنف والديها، ورعاية زوجها، وبر أبنائها.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم المرسلين وإمام المتقين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع سنته وسلك طريقته إلى يوم الدين.

تعد المرأة جزءاً لا ينفصل بأي حال من الأحوال من كيان المجتمع الكلي، كما أنها مكون رئيسي للمجتمع بل تتعدى ذلك لتكون الأهم بين كل المكونات، فقد خلق الله تعالى الجنسين؛ الذكر والأنثى ليكمل كل منهما الآخر، حيث وقر لهما كل الأدوات والأساليب الممكنة لإنماء الحياة ونهضتها على الأرض، حيث جاءت الأديان السماوية لتنظيم علاقاتهما وتدفعهما لبذل أقصى الجهود لتحقيق غاية الله الذي خلق الإنسان لأجلها.

إن من أدوار المرأة التي تفرضها عليها المسؤولية التي تنبثق في نفسها أن تُساند زوجها وتمسك بيده وتشدّ عليها في وقت المصاعب والشدائد، فقد تُعينه في الإنفاق فتعمل، وهذا مما لا يُعدّ واجباً عليها، إنما تقوم به رغبة منها في مساعدة شريكها؛ حيث إن المرأة هي من تدفع الرجل وتُحقره ليخطو للأمام.

كان وضع المرأة في العالم قبل الإسلام قد مر عبر التاريخ بمراحل من التمييز، مما أدى لخضوع المرأة لقيود على حقوقها وحرّياتها. بعض هذه القيود تأسست على المعتقدات الدينية، ولكن العديد من هذه القيود ترجع إلى الثقافة كما تنبع من التقاليد أكثر من كونها قائمة على الدين. وتمثل هذه القيود عقبة نحو حقوق وحرّيات المرأة، وتنعكس بالتالي على القوانين والتشريعات المتعلقة بالعدالة الجنائية والاقتصادية والتعليم وكذا الرعاية الصحية والمهنية.

أما وضع المرأة في الهند فكان الوضع الأسوأ، فكانوا يعاملون المرأة معاملة قاسية لا رحمة فيها. فالمرأة عندهم مملوكة لأبيها أو لزوجها أو لولدها الكبير، محرومة من جميع الحقوق الملكية حتى الإرث، وعليها أن ترضى بأي زوج يقدمه أبوها أو أخوها، وهي مرغمة أن تعيش معه إلى آخر حياته، ولا يحق لها أن تطلب الطلاق مهما كانت الأعدار، وفي أيام حيضها عليها أن تنفرد بمأكلها ومشربها، ولا تخالط العائلة لأنها نجسة خبيثة في المعتقدات الدينية، ويعتقد الهنود أيضاً أنّ المرأة هي مصدر الشرّ والإثم والانحطاط الروحي والخلقي، إضافة إلى هذا كله، فإنهم يحرقونها مع زوجها إذا مات، فكان من عاداتهم إذا مات رجل منهم يحرقونه بالنار، ويأتون بزوجه ويلبسونها أوفر ثيابها وحليها ويلقونها على جثة زوجها المحترقة لتأكلها النيران.

أن المرأة في الهند تعدّ بعلمها ممثلاً للآلهة في الأرض، وتعدّ المرأة العزب، والمرأة الأيم (الأرملة) على الخصوص من المنبوذين في المجتمع الهندوسي، والمنبوذ عندهم في رتبة الحيوانات، فموت الرجل الهندوسي قاصم لظهر زوجته فلا قيام لها بعده، فالمرأة الهندوسية إذا أمت - أي فقدت زوجها - ظلت في الحداد بقية حياتها وعادت لا تعامل كإنسان، وعدّ نظرها مصدراً لكل شؤم على ما تنظر إليه، وعدت مدنسة لكل شيء تمسه، وأفضل شيء لها أن تقذف نفسها في النار التي يحرق بها جثمان زوجها، وإلا لقيت الهوان الذي يفوق عذاب النار، كأن لم يكن لها حق في الحياة بعد وفاة زوجها.

أسفر نور الإسلام، فافتتر ثغر الدهر لنساء الهند عن جو مشرق وأمل بعيد، وأسلوب من الحياة بعيد، رسخت أصول الإسلام، وخفقت على الخافقين اعلامه، ونعمت المرأة تحت ظله بوثوق الإيمان.

لقد رفع الإسلام مكانة المرأة، وأكرمها بما لم يكرمها به دين سواه؛ فالنساء في الإسلام شقائق الرجال، وخير الناس خيرهم لأهلهم؛ فالمسلمة في طفولتها لها حق الرضاع، والرعاية، وإحسان التربية، وهي في ذلك الوقت قرة العين، وثمره الفؤاد لوالديها وإخوانها.

وإذا كبرت فهي المعززة المكرمة، التي يغار عليها وليها، ويحوطها برعايته، فلا يرضى أن تمتد إليها أيد بسوء، ولا ألسنة بأذى، ولا أعين بخيانة.

وإذا تزوجت كان ذلك بكلمة الله، وميثاقه الغليظ؛ فتكون في بيت الزوج بأعز جوار، وواجب على زوجها إكرامها، والإحسان إليها، وكف الأذى عنها.

وإذا كانت أمًا كان برُّها مقرونًا بحق الله تعالى، وعقوقها والإساءة إليها مقرونًا بالشرك بالله، والفساد في الأرض.

وإذا كانت أختًا فهي التي أمر المسلم بصلتها، وإكرامها، والغيرة عليها.

وإذا كانت خالة كانت بمنزلة الأم في البر والصلة.

وإذا كانت جدة، أو كبيرة في السن زادت قيمتها لدى أولادها، وأحفادها، وجميع أقاربها؛ فلا يكاد يرد لها طلب، ولا يُسَقَّ لها رأي.

وإذا كانت بعيدة عن الإنسان لا يدينها قرابة أو جوار، كانت لها حق الإسلام العام من كف الأذى، وغض البصر ونحو ذلك.

وهكذا نرى أن المرأة المسلمة تسعد في دنياها مع أسرتها وفي كنف والديها، ورعاية زوجها، وبر أبنائها سواء في حال طفولتها، أو شبابها، أو هرمها، وفي حال فقرها أو غناها، أو صحتها أو مرضها.

وإن كان هناك من تقصير في حق المرأة في بعض بلاد المسلمين أو من بعض المنتسبين إلى الإسلام، فإنما هو بسبب القصور والجهل، والتُّعد عن تطبيق شرائع الدين، والوزر في ذلك على من أخطأ والدين براء من تبعة تلك النقائص.

مكانة المرأة الهندية قبل الفتح الإسلامي

يقول السيد غلام علي آزاد بلگرامي: "إن المرأة في دينهم لا تتكح إلا زوجًا واحدًا، حفظ عيشها منوط بحياة الزوج، وإذا مات فالأولى في دينهم أن تحرق نفسها بعده، فإنهم يحرقون موتاهم. والمرأة التي تعرض نفسها مع زوجها على النار يسمونها (ستي) نسبة إلى (الستة) بفتح السين المهملة وتشديد الفوقانية وهو العفاف، وياء النسبة عندهم ساكنة." (بلگرامي، ٢٠١٥م، ص ٣٢٦)

ولعل مما ساعد على ذلك ما كان ينتظر الأرملة من بؤس وشقاء، إذ تصير منبوذة محترقة من الناس جميعًا، لكن من أحرقت نفسها بعد زوجها أحرز أهل بيتها شرفًا بذلك، ونسبوا إلى الوفاء. ومن لم تحرق نفسها لبست خشن الثياب وأقامت عند أهلها بانسة ممتهنة لعدم وفائها. (نقوى، ١٩٨٠م، ص ١٢٥)

ولا يمكن أن نتخيل قسوة وبشاعة هذه العادة الجاهلية إلا من خلال ما وصفه ابن بطوطة كما رآها بنفسه وسجلها في كتابه تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار. يقول: "... ولما تعاهدت النسوة الثلاث اللاتي ذكرناهن على إحراق أنفسهن، أقمن قبل ذلك ثلاثة أيام في غناء وطرب وأكل وشرب، كأنهن يودعن الدنيا. ويأتي إليهن النساء من كل جهة، وفي صبيحة اليوم الرابع أتيت كل واحدة منهن بفرس فركبته وهي متزينة متعطرة وفي يمانها جوزة نار جيل تلعب بها، وفي يسراها امرأة تنظر فيها وجهها، والبراهمة يحفون بها وأقاربها معها، وبين يديها الأبطال والأبواق والأنفار وكل إنسان من الكفار يقول لها أبلغني السلام إلى أبي أو أخي أو أمي أو صاحبي وهي تقول نعم وتضحك إليهم.

وركبت مع أصحابي لأرى كيفية صنعهم في الإحتراق، فسرنا معهم نحو ثلاثة أميال، وانتهينا إلى موضع مظلم كثير المياه والأشجار، متكاثف الظلال، وبين أشجاره أربع

قبا، في كل قبة صنم من الحجارة، وبين القباب صهريج ماء قد تكاثفت عليه الظلال، وتزاحمت الأشجار فلا تخللها الشمس فكان ذلك الموضع بقعة من بقع جهنم أعادنا الله منها. ولما وصلن إلى تلك القباب نزلن إلى الصهريج وانغمسن فيه وجردن ما عليهن من ثياب وحلي فتصدقن به، وأتيت كل واحدة منهن بثوب قطن خشن غير مخيط، فربط بعضه على وسطها وبعضه على رأسها وكثفها، والنيران قد أضرمت على قرب من ذلك الصهريج في موضع منخفض وصب عليها زيت الجلبان فزاد في اشتعالها.

وهناك نحو خمسة عشر رجلاً بأيديهم حزم من الحطب الرقيق، ومعهم نحو عشرة بأيديهم خشب كبار، وأهل الأبطال والأبواق وقوف ينتظرون مجيء المرأة، وقد حجبت النار بملحفة يمسكها الرجال بأيديهم لئلا يدهشها النظر إليها.

فرأيت إحداهن لما وصلت إلى تلك الملحفة نزعتها من أيدي الرجال بعنف وقالت لهم أبالنار تخوفونني، أنا أعلم أنها نار محرقة، ثم جمعت يديها على رأسها خدمة للنار ورمت بنفسها فيها. وعند ذلك ضربت الأبطال والأنفار والأبواق، ورمي الرجال ما بأيديهم من الحطب عليها، وجعل الآخرون تلك الخشب من فوقها لئلا تتحرك، وارتفعت الأصوات وكثر الضجيج، ولما رأيت ذلك كدت أسقط عن فرسي لولا أصحابي تداركوني بالماء فغسلوا وجهي وانصرفت." (ابن بطوطة، ١٩٥٨م، ص ١٤ - ١٥)

أردت هنا أن أذكر الحكاية كما رآها ابن بطوطة، فليس من سمع كمن رأى، وهي أقرب إلى تخيل المشاهد، لتوضيح مدى معاناة المرأة في هذا الموقف، ومدى ظلم الشرائع الهندوكية لها.

وشريعة (مانو)^(١) في الهند لم تكن تعرف للمرأة حقاً مستقلاً عن حق أبيها أو زوجها أو ولدها، فإذا انقطع هؤلاء جميعاً وجب أن تنتمي إلى رجل من أقارب زوجها في النسب، ولم تستقل بأمر نفسها في أية حالة من الأحوال بنت أو زوجة أو أم أو أرملة، يقول "مانو" في تشريعه: "يجب على المرأة أن تكون في صغرها تابعة لأبيها، وفي صباها لزوجها، وإذا مات زوجها فلائنها ولا تكون مطلقة الحرية قط." (حقي، ١٩٨٨م، ص ٢٠٢).

فقد كانت المرأة في هذا التشريع منحطة، لا تُعد شيئاً مذكوراً، ولا يجوز لها أن تخاطب زوجها إلا باحترام زائد، بل لا يجوز أن تتلفظ باسمه، وتخاطبه في خشوع قائلة له: "يا مولاي" و"يا سيدي" بل "يا إلهي." (ول ديورانت، ٢٠٠٠م، ص ١٧٩) وبلغ من الإفراط في امتهاتها أنهم صاروا يحتقرون الرجل الذي يحادث زوجته محادثة عائلية، وهي تمشي خلفه بمسافة إن مشياً على مرأى من الناس، وينتظر من المرأة أن تبدي إخلاصها بخدماتها في كل المواقف، بإعدادها للطعام، ولكن لا تشاركه على مائدة، بل تأكل ما يتبقى بعد أكل زوجها.

يقول مانو: "إن الزوجة الوفية ينبغي أن تخدم سيدها كما لو كان إلهاً، وألا تأتي شيئاً من شأنه أن يؤلمه، مهما تكن حالته، حتى وإن خلا من كل الفضائل." (حقي، ١٩٨٨م، ص ٢٠٤)

وكانت الأرملة تعاني صعاباً كثيرة، فما دام الزواج قد ربط المرأة بزوجها رباطاً أبدياً - إذ كانت لا تستطيع أن تهجر زوجها في أية حالة حتى ولو أصيب بالجنون - (منصور، بدون، ص ٤٧) فإن تزوجت مرة ثانية بعد موت زوجها كان يعد جريمة فادحة، ووفقاً للقانون البرهمي كان لا بد للأرملة (إذا لم تؤثر لنفسها القتل في نار زوجها) أن تظل بغير زواج وأن تحلق شعرها، وتقيم في غرفة خلف المنزل، لا تخاطب أحداً، ولا تتزين، أو تعتني بنفسها، وتحيا حياتها معنية بأطفالها ومشتغلة بأعمال البر والإحسان. (باشم، ١٩٨٢م، ص ٢٥٧)

والأرملة على وجه الخصوص من المنبوذين في المجتمع الهندوسي، والمنبوذ عندهم في رتبة الحيوانات، فموت الرجل الهندوسي قاصم لظهر زوجته فلا قيام لها بعده، وتظل في حداد بقية حياتها، وعادة لا تعامل كإنسان، وعُدَّ نظرها مصدرًا لكل شؤم على ما تنظر إليه، وعدت مدنسة لكل شيء تمسه، وأفضل شيء لها أن تقذف نفسها في النار التي يحرق بها جثمان زوجها، وإلا لقيت الهوان الذي يفوق عذاب النار. (بلگرامي، ١٩٦٢م، ص ٥٢٤)

والمرأة الهندية كانت تحرم من الميراث، فعندما يموت أبوها قبل زواجها كانت تعيش عالة على ذويها، وكذلك إذا مات زوجها فهي لا تراث الأب أو الزوج، ففي تشريع "مانو" ثلاثة أشخاص لا يجوز لهم أن يملكو شيئاً: "الزوجة والابن والعبد، فكل ما يكسبه هؤلاء يصبح ملكاً لسيد الأسرة، على أنه يجوز للزوجة أن تحتفظ بملكية المهر والهدايا التي جاءت عند زواجها." (حقي، ١٩٨٨م، ص ٢٠٦)

ولم يكن نساء الهند يتلقين تعليماً، ففن القراءة كان في عرفهم لا يليق بامرأة، ذلك لأن سلطانها على الرجال لا يقوى به، ثم هو يؤدي إلى نقص فتنتها، ولأن النساء إن عرفن كيف ينظرن إلى اللذة والألم، والحياة والموت، نظرة فلسفية، أصابهن مس من جنون، أو أبين بعد ذلك أن يظللن على خضوعهن. (ول ديورانت، ٢٠٠٠م، ص ١٧٩)

ولم يكن وضع المرأة في شريعة "بودا" بأفضل من وضعها في شريعة "مانو" حيث يؤخذ على "بودا" رفضه قبول أو دخول النساء في شريعته، ثم قبوله لهن بعد ذلك في كثير من التردد والخوف، فقد كان يرى في المرأة خطر كبير على نظامه أو شريعته، ومن ثم إمكان إخراجهن منه، وذلك تفريق قاسي ما بين الرجل والمرأة، وحيلولة بين المرأة وبين النور إن كانت البوذية نوراً.

ومن أقوال بودا: "لو لم نضم المرأة لدام النظام طويلاً، أما الآن بعد دخول المرأة بيننا. فلا أراه يدوم طويلاً... ويتابع قائلاً: خير للإنسان العاقل أن يقع بين فكي نمر مفترس أو تحت سيف الجلاد من أن يُساكن امرأة ويحرك من نفسه الشهوة." (شليبي، ١٩٨٤م، ص ١٧٠)

وبقيت عادة "ستي" - وهو طقس احراق المرأة - يتوارثها الأبناء عن الآباء حتى جاء الإسلام بنور تعاليمه، واستنقذ المرأة من المصير الأسود، فأبطل هذه العادة البشعة وحرّم العمل بها وعاقب عليها، حيث قام الملوك ورجال الحكم المسلمون بدورهم في إصلاح الطقوس والعادات المتبعة في الهند وخاصة إصلاح عادة "الستي" وذلك بدون أن يلحقوا بالمعتقدات الدينية أي إساءة، أو انتهاك حرمة، يقول الرحالة الشهير الدكتور برنيير (Bernier) الطبيب الفرنسي الذي زار الهند في عهد شاهجان: "لقد هبط عدد حوادث "ستي" نسبياً لأن المسلمين الذين يحكمون هذه البلاد، يبذلون جهدهم للقضاء على هذا التقليد الوحشي، ولو أنهم لم يسنوا أي قانون لمنع هذه الحادثة من الوقوع، لأنهم لا يهدفون في نظام حكمهم إلى التدخل في شئون الهنادك الدينية، بل إنهم يسمحون لهم بالقيام بأداء واجباتهم الدينية وطقوسهم، ويوفرون لهم كل حرية، لكنهم يحاولون إيقاف تقليد "الستي" بطريقة غير مباشرة، فلا تستطيع أي امرأة أن تقدم نفسها لـ "ستي" إلا بإذن من حاكم الولاية، أما الحاكم فإنه لا يسمح لها به إلا إذا تأكد أنها لم تمتنع عن عزمها بأي حال من الأحوال، ويحاول حاكم الولاية إقناع المرأة وحملها على العدول عن إرادتها، ويفرّجها ويوعدها ويمنيها كذلك، وعندما تخفق هذه المحاولات ولا تثمر عملية الإقناع والوعيد، يرسلها إلى حرمة، لكي تنضم إلى عقيلات الحرم فتقلع عن إرادتها بإقناعهن." (الندوي، ١٩٨٦م، ص ٦٣-٦٤)

ذلك هو وضع ومكانة المرأة في بلاد الهند قبل الإسلام تلك المكانة الشائنة والتي وصلت إليها في ظل عقائدهم الدينية وتقاليدهم الموروثة.

رد الاعتبار إلى المرأة الهندية ومنحها حقوقها

جاء الإسلام فارتقى بالمرأة وكرمها بأحكامه الشرعية الحقة، وانتشلها من المستنقع الأسن الذي كانت غارقة فيه، وجعل لها من الحقوق وعليها من الواجبات كالرجل من الناحية الإنسانية، فالإسلام منح المرأة الحقوق الشرعية دون طلب منها، ودون ثورات أو منظمات حقوق الإنسان، فالإسلام يستهدف تحقيق منهجه الكامل بكل حذافيره، لا لحساب الرجل ولا لحساب المرأة، ولكن لحساب الإنسان والمجتمع المسلم، ولحساب العدل الذي أمر به الخالق سبحانه وتعالى. (رضا، ١٩٨٤م، ص ٢٧ - ٢٨)

احترم المسلمون المرأة الهندية واعترفوا بحقوقها وكرامتها، كعضو محترم من أعضاء الأسرة الإنسانية وشقيقة الرجل، منذ أن وطأت أقدامهم أرض الهند، فلم يعتبر الإسلام المرأة جرثومة كما اعتبرها الآخرون، ولكنه أقر حقيقة تزيل هذا الهوان عنها، والمرأة بين يدي الإسلام قسيمة الرجل لها ما لها من الحقوق وعليها أيضا من الواجبات ما يلائم تكوينها.

وبعد الاطلاع على التاريخ القاسي للمرأة في الهند، وعندما رأى الهنود كيف يعامل الإسلام المرأة المسلمة وغير المسلمة في ظل الدولة الإسلامية، تلقى نظرة عابرة في القرآن الكريم لمعرفة الفرق الهائل بين التقييم الجاهلي للمرأة، والتقييم القرآني الإسلامي لها، وليتدبر كل إنسان عظمة المساواة في الإسلام.

إن الآيات التي وردت في القرآن الكريم عن المرأة، تعطي المرأة مكانة مرموقة في المجتمع، وتقرن دائماً بالرجل في كل أمور الحياة، وتمنحها الحقوق الكثيرة في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والعلمية.

- المكانة الاجتماعية

رفع الإسلام مكانة المرأة الهندية المسلمة عالياً، كما لم يحدث من قبل في تاريخ الهند، لقد ظهرت مكانة المرأة الاجتماعية في الإسلام وهي بنت وزوجة وأم. فعن مكانتها الاجتماعية وهي بنت، فقد أمر الإسلام الوالدين برعاية البنات والعطف عليهن، ولا أولى من منزلة البنات أنهن سيكن سترًا للوالدين من النار يوم القيامة إذا أحسننا تربيتهن، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "من ابتلى من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له ستراً من النار." (النووي، ج٣، ص ١٥٢)

وأما عن مكانتها وهي زوجة، فقبل الزواج أعطاها الحق في اختيار الزوج واستئذنها والنظر إلى الزوج كما جاء في الحديث الشريف الذي رواه أحمد: "أمروا النساء في بناتهن." (ابن حنبل، ٢٠٠١م، ص ١٦٩)، أي استشيروهن في أمر زواجهن وبعد الزواج أعطاها الحق في الصداق والنفقة، والخلع، وبعد انتهاء الحياة الزوجية أعطاها الحق في المتعة والحضانة والميراث.. إلخ، ومع قوامة الرجل على الأسرة ينبغي أن يكون للمرأة دورها وأن يؤخذ رأيها فيما يهم الأسرة، يقول تعالى: "فإن أرادوا فصلاً عن نراض منهنما وتشاورا فلا جناح عليهما." (البقرة، الآية ٢٣٣)

ومكانتها وهي أم، فقد أمر الإسلام ببر الوالدين ومصاحبتهم بالمعروف حتى ولو كانا كافرين. يقول تعالى: "وإن جاهدك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً واتبع سبيل من أناب إلي ثم إلي مرجعكم فأنبئكم بما كنتم تعملون." (لقمان، الآية ٢٣٣). أكد الرسول (ص) على الوصية بالأمر خاصة، فعن أبي

وقد اعترف المنصفون من علماء الغرب والباحثون في علم الاجتماع بما تمتاز به تعاليم القرآن والشريعة الإسلامية من الاحترام الممتاز للمرأة والاعتراف بحقوقها سلوكًا وتشريعًا، تقول السيدة (أيني بيسنت)^(٢): "إن القانون الإسلامي فيما يتعلق بالمرأة من أرقى القوانين التي ظهرت في الدنيا وأكثرها عدلاً، إنه يسبق التشريعات الغربية فيما يتعلق بالعقار وحقوق الوراثة وقانون الطلاق بشروط بعيد، إنه حارس لحقوق المرأة." (الندوى، ١٩٨٦م، ص ٦١)

وكانت هذه النظرة الجديدة للمرأة واعتبارها ومعاملتها في ضوء هذه المبادئ والآيات القرآنية والتعاليم النبوية، ولادة جديدة للجنس النسوي في الهند، إذ لم يكن بينها وبين حيوان داجن، أو آلة صماء، أو صورة جميلة ودمية في القصر، فرق كبير كما وصفنا سابقاً، فكانت مفاجأة مباركة في عالم الحضارة والأخلاق والحياة المنزلية والرابطة الزوجية، إن عظمة هذه الهدية في بلاد كانت السيدات يحرقن أنفسهن بالنار على وفاة أزواجهن ولا يرين ولا يرى المجتمع لهن حقاً في الحياة بعد الزوج ، واضحة لا تحتاج إلى تعليق. (الندوى، ١٩٨٦م، ص ٦٣).

الخاتمة

مما لا ريب فيه أن الإسلام رفع شأن المرأة في بلاد الهند وحسّنَ حالها، فالمرأة في الإسلام لها دور مهم وواضح، فقد كرمها الإسلام ورفع من شأنها كثيراً، وهو الدين الوحيد الذي أعطى المرأة حقوقها وكتب لها حق الميراث والنفقة والرفق وحقوق أخرى كثيرة، ولقد عانت المرأة الهندية قبل الفتح الإسلامي معاناة مؤلمة من ظلم وبخس واعتداء وانتهاك لكرامتها، إذ كانت تعد شيئاً يتلهى به الرجل أو سلعة تباع وتشتري أو مواطناً من الدرجة الثانية، بل وفي بعض الأحيان من طبقة المنبوذين، أن المرأة في الهند القديمة (تشرية منو) كانت لا شيء إذ كانت محرومة من حقوقها واستغلت أيما استغلال وكانت لديها مرتبة حقيرة، أحقر من رتبة العبيد " أن الوباء والموت والجحيم والسم والأفاعي والنار خير من المرأة "

ولم تكن المرأة في " شريعة بوذا " بأحسن حال مما كانت عليه تشريع منو، فقد جعلوا المرأة من سقط المتاع، وكانت رجسا من عمل الشيطان وحرموها من كل شيء سوى من الأعمال الشاقة، وخير للرجل العاقل أن يقع بين فكي نمر مفترس أو تحت سيف الجلاد من أن يساكن امرأة.

هذا كان وضع ومكانة المرأة في بلاد الهند قبل الإسلام، تلك المكانة الشائنة والتي وصلت إليها في ظل عقائدهم الدينية وتقاليدهم الموروثة. وجاء الإسلام فارتقى بالمرأة الهندية وكرمها بأحكامه الشرعية، وانتشلها من المستنقع الأسن الذي كانت غارقة فيه، فقام الإسلام بتحرير المرأة الهندية مما وقع عليها من ظلم.

فبينما كان يعتقد بأن المرأة لا يصح أن يكون لها دين جاء الإسلام مقرراً للنساء ثواب أعمالهن الصالحة كالرجال.

وإذا كانت شرائع الهند القديمة تحتقر المرأة فلا تعتبر أهلاً للإشتراك مع الرجال في النشاط الاجتماعي والإقتصادي جاء الإسلام فأثبت أنهن والرجال سواء. وقد كانت المرأة الهندية محرومة من الإرث، فشرع الإسلام توريث المرأة وبين حقوقها في الإرث زوجاً وأماً وأختاً.

كانت المرأة الهندية الأرملة لا تتزوج، وتعيش عمرها منبوذة، فإذا تزوجت مرة ثانية بعد موت زوجها كان ذلك يعد جريمة فادحة، فجاء الإسلام رفقاً بالأرامل وأعطاهن حياة جديدة.

وكان الأولى في دينهم أن تحرق المرأة نفسها بعد موت زوجها، فجاء الإسلام وحرّم تلك العادة البشعة، حتى على غير المسلمين من الهنادكة.

الإسلام حرر المرأة الهندية من قيود كثيرة ومن الإستغلال البشع الذي كانت تتعرض له وأعطى لها حقوقها وامتياراتها كحق التعليم وحق العمل والإمتلاك وحق الوصية والوصاية والحق السياسي... وغيرها من الحقوق التي كان الإسلام سباقاً لمنحها للمرأة، فضلاً عن قواعد تنظيمية حياتية تحقق مصالح المجتمع، قرر الإسلام أن المرأة في بيت زوجها سيدة محترمة لا خادمة ممتهنة.

إذا تأملنا في هذه الحقوق الممنوحة للمرأة فليس في وسعنا أن نتخيل ان فوقها مرمي، هذه الحقوق التي نفاخر بها والتي جاء بها النبي الأمي محمد "صلى الله عليه وسلم" قبل ١٤٠٠ عام، وأهداها أتباعه إلي أمة لا تعرف للمرأة حقاً، أمة كانت مستعبده للنساء، فما أكمله من دين، وما أعظمه من نبي "عليه أفضل الصلاة والسلام".

Abstract**Indian Women Before and After Islam****By Mahmoud Abdel Monsef Abdel Hafez Kholif**

Women in India before Islam was subjected to cruel and merciless treatment. According to their beliefs, women were owned by their father, husband or eldest son. In no case were she consider herself independent whether she was a daughter, a wife, a mother or a widow, deprived of all property rights to inheritance. Indians also believe that women are the source of evil, sin and spiritual and moral degeneration

The women in India- according to their beliefs- considers her husband to be the representative of god in the land. The unmarried woman, the widow in particular, is one of the outcasts of the Hindu society, and they are placed in the same rank of animals. In addition, they burn her with her husband if he dies, as if she has no right live after the death of her husband.

After Islam religion enlightened all, the time has cheered with a bright and hopeful future. Islam Foundations have been established in India, And the women has been blessed with confidence from her faith.

Islam has raised the status of women, and honored them more than any other religion. Women and Men are considered equal in Islam, and the best people are the kindest to their people.

The Muslim female has the right to be breastfeed, taken care of, and the right of education.

The daughter is the joy and beautiful fruit of her parent and her brothers.

If she grows up, she will be glorified and honored, and her guardian will be her custodian and jealous protector. He keeps her out of malicious hands, hurting tongues, or betraying eyes. Islamic women are happy in their world with their families and her parents.

الهوامش:

(١) تشريع (مانو) يعتبر القانون الاجتماعي المدني العائلي في الهنادك، ولم يكن هناك تشريع قانوني واحد يشمل الهند بأسرها، فكان يحل محل القانون في شئون الحياة اليومية ما يسمونه " زار ماشاسترا " أي النصوص العرفية، التي تفصل ما للطبقات من نظم وواجبات، والذي كتب هذه النصوص رجال من البراهمة، كتبوها من وجهة نظر برهمية خالصة، وأقدم هذه النصوص هو تشريع مانو، ومانو هذا هو السلف الأسطوري الذي تسلسلت عنه جماعة المانوية (أو مدرستها الفكرية) المؤلفة من براهمة بالقرب من دهلي، وقد صورته هذه النصوص إبتاً لله يتلقى القوانين من براهمة نفسه، وهذا التشريع مؤلف من ٢٦٨٥ بيتاً من الشعر، كانوا يرجعونه إلى سنة ١٢٠٠ قبل الميلاد، لكن الباحثين اليوم يردونه إلى القرون الأولى بعد ميلاد المسيح، ولقد أريد بهذا التشريع بادئ الأمر أن يكون بمثابة الدليل أو الكتاب الصغير الذي يرشد براهمة المانوية هؤلاء إلى أوضاع السلوك الصحيح، لكنه أخذ على التدريج يتطور فيصبح تشريعاً يحدد قواعد السلوك للمجتمع الهندي كله، وعلى الرغم من أن ملوك المسلمين لم يعترفوا به قط، إلا أنه اكتسب كل ما للقانون من قوة داخل حدود نظام الطبقات. " قصة الحضارة، ص ١٦٣، ١٦٤."

(٢) " ابني ببسنت " هي سيدة غربية فاضلة قامت في الهند بحركة تروبية إصلاحية، ورأست منظمة ثقافية كان مركزها في جنوب الهند، وساهمت في حركة التحرير الهندية.

- انظر أبو الحسن الندوي، الإسلام أثره في الحضارة وفضله على الإنسانية، القاهرة، دار الصحوة، ١٩٨٦م، ص ٦١.

المصادر والمراجع العربية :

- ابن بطوطة، محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي. (١٩٥٨م). مهذب رحلة ابن بطوطة المسماة بـ 'تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار'. الجزء الثاني. مصر: المكتبة التجارية.
- ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد. (٢٠٠١م). مسند الإمام أحمد بن حنبل. مؤسسة الرسالة.
- شلبي، أحمد (دكتور). (١٩٨٤م). مقارنة الأديان. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية.
- البخاري، محمد بن إسماعيل. (٢٠٠٢م). صحيح البخاري. بيروت: دار ابن كثير.
- بلگرامي، غلام علي آزاد. (٢٠١٥م). سبحة المرجان في آثار هندوستان. بيروت.
- حقي، إحسان. (١٩٨٨م). منوسمري أو شرع منو. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- رضا، محمد رشيد. (١٩٨٤م). حقوق النساء في الإسلام وحظهن من الإصلاح المحمدي العام. بيروت.
- منصور، علي (مستشار). بدون تاريخ. الدين وقوانين الأحوال الشخصية. القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.
- الكليني، محمد بن يعقوب. (٢٠٠٧م). أصول الكافي. بيروت: منشورات الفجر.
- الندوي، أبو الحسن. (١٩٨٦م). الإسلام أثره في الحضارة وفضله على الإنسانية. القاهرة: دار الصحوة.
- النووي، الحافظ محي الدين. (٢٠٠٠م). صحيح مسلم. الرياض: بيت الأفكار الدولية.
- ول ديورانت، (٢٠٠٠م). قصة الحضارة. ترجمة د. زكي نجيب محمود. القاهرة: طبعة مكتبة الأسرة: الهيئة العامة للكتاب.

المصادر والمراجع الأردية:

- باشم، اے ایل. (١٩٨٢م). هندوستان کا شاندار ماضی. ترجمت ایس غلام سمنانی. نئی دہلی. ط ١: ترقی اردو بیورو.
- بلگرامی، سید علی. (١٩٦٢م). تمدن ہند. لاہور: مقبول اکادمی.
- نقوی، سید سخی حسن. (١٩٨٠م). ہمارا قدیم سماج. ط ٢. نئی دہلی: ترقی اردو بیورو.